

## قرارات

### وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٦٠ لسنة ٢٠١٢

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على المادة (٥٥) بند رقم (٣) من قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛

وعلى الصورة الضوئية من كتاب السيد رئيس الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى رقم (٩٥٤٥) بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١ والذى يفيد بموافقة الاتحاد بجلسته رقم (٥٨) بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٢ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للأعضاء العاملين بنادى التوفيقية للتنس بالجيزة ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٩ على انقضاء الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد محافظ الجيزة على انقضاء الجمعية المذكورة بتاريخ ٢٠١٢/٤/٤ ؛  
وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٠ ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير رقم (١٥١) بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥٧ لسنة ٢٠١٢ بانقضاء الجمعية المذكورة ؛  
وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بكتابه رقم (٣٦٩) المؤرخ ٢٠١٢/٧/٢٥ ؛

**قرار:****( المادة الاولى )**

يُصحح الخطأ المادى الوارد بالمادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٢٥٧ لسنة ٢٠١٢ على النحو التالى « تنقضى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للأعضاء العاملين بنادى التوفيقية للتنس بالجيزة المسجلة برقم (٢٦٢) فى ٢٠٠٧/٢/١٤ بمحافظة الجيزة ، وذلك لنقص عدد أعضائها عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها » .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠١٢/١٢/٣١

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ طارق وشيق